

الاختصار في الحديث وروايته بالمعنى

الدرس / 24

أهداف الدرس

- أن أتعرف حكم رواية الحديث بالمعنى .
- أن أميز بين من يجوز له رواية الحديث بالمعنى ومن لا يجوز له ذلك .
- أن أحرص على حفظ الحديث ونقله بلفظه كما هو .
- أن أتخلق بأخلاق العلماء في التبليغ عن رسول الله ﷺ .

تمهيد

الأصل فيمن سمع الحديث أن يقيده ويحفظه ، وحفظ الحديث بعد سماعه صدرا أو كتابة يحافظ على النص المروي كما هو ، وقد ينسى الراوي ، فيروي الحديث بالمعنى عندما لا يستطيع أدائه كما سمعه ، وقد تتوفر فيه شروط الرواية بالمعنى وقد لا تتوفر فيه ؛
فما حكم اختصار الحديث أو روايته بالمعنى ؟

المتن

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي؛ فَإِنْ خَفِيَ الْمَعْنَى احتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ وَبَيَانِ الْمَشْكِلِ» .

الفهم

الشرح:

الْغَرِيبُ: الغريب: البعيد عن وطنه ، وغريب الحديث: ما غمض وخفي معناه .
الْمُشْكِلُ: المقصود به في المتن: ما التبس وأشكل معناه بسبب تعارض ظاهر .

استخلاص المضامين:

1. أستخلص من المتن حكم اختصار الحديث .
2. أستخرج من النص حكم رواية الحديث بالمعنى لغير العالم بالمعاني .

التحليل

أولاً: اختصار الحديث

اختصار الحديث يقصد به الاقتصار على بعض الحديث، وحذف بعضه، وقد اختلف العلماء فيه على أقوال:

- منهم من منع من ذلك؛ بناء على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقاً.
- منهم من منع ذلك مع تجويز النقل بالمعنى؛ إذا لم يكن قد رواه على التمام مرة أخرى ولم يعلم أن غيره قد رواه على التمام.
- منهم من جوز ذلك وأطلق ولم يفصل.
- التفصيل - وهو الصحيح - وذلك أنه يجوز ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزاً عما نقله، غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فهذا ينبغي أن يجوز وإن لم يجر النقل بالمعنى؛ لأن الذي نقله والذي تركه - والحالة هذه - بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر [مقدمة ابن الصلاح، ص 324].
- وإنما جاز ذلك للعالم دون غيره؛ لأن غير العالم، قد ينقص ما له تعلق يفسد بتركه المعنى؛ كتركه الاستثناء في نحو قوله ﷺ: «لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ...» [صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب بيع الذهب بالذهب] فإنه لا يجوز حذفه.
- وأما تقطيع مصنف الحديث الواحد، وتفريقه في الأبواب للاحتجاج به في المحال المتفرقة المتنوعة، فهو إلى الجواز أقرب، وقد فعله الأئمة: كمالك، وأحمد، وأبي داود، والنسائي، وغيرهم.

ثانياً: حكم رواية الحديث بالمعنى

- اختلف العلماء في رواية الحديث بالمعنى، وتفصيل ذلك في الآتي:
- أجازها جمهور السلف والخلف من المحدثين، وأصحاب الفقه والأصول، منهم الأئمة الأربعة، لكن إذا قطع الراوي بأداء المعنى.
 - منعها فريق من أصحاب الحديث والفقه والأصول، وقالوا: لا تجوز رواية الحديث إلا بلفظه، وهو المروي عن ابن سيرين وغيره، من المحتاطين في دين الله، ممن يشترطه، بل رواه

ابن السمعاني عن ابن عمر ، وقيل: لا يجوز في حديث النبي ﷺ ، ولا يجوز في حديث غيره ، وهو مروي عن مالك ، ولعله رأى التهوين في ذلك ، وقيده بعضهم بما إذا لم يكن مما تعبد بلفظه ، ولا هو من جوامع الكلم [شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر ، للقاري ، ص 500].

- وبعضهم فصل في ذلك؛ فقال:

أ- يجوز في المفردات لظهور ترادفها ، فتغييره يسير ، دون المركبات لاحتياجها إلى زيادة تغيير .

ب- إنما يجوز لمن يستحضر اللفظ ، ليتمكن من التصرف فيه ، وهذا قد يعترض عليه بأنه: إذا استحضر اللفظ؛ فلم الرواية بالمعنى .

ج- يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه ، وبقي معناه مرتسما في ذهنه ، فله أن يرويه بالمعنى؛ لمصلحة تحصيل الحكم «لأن المرء ولو كان في غاية من الفصاحة والبلاغة ، لا ينهض إلى التعبير عن ألفاظ من أوتي جوامع الكلم بما يؤدي معانيها أجمع ، بحيث لا يزيد ولا ينقص ، بل لا يتصور أن يكون مساويا لها في الجلاء والخفاء ، لا سيما وهو مفوت للتبرك بألفاظ صاحب الشريعة ، ومفتح لأبواب الشك والشبهة في موارد السنة» [شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر ، للقاري ، ص 500].

وذلك أنه إن لم يكن عالما بالألفاظ ومقاصدها ، خبيرا بما يحيل معانيها ، بصيرا بمقادير التفاوت بينها لا يجوز له ذلك ، وهذا ما قصده الحافظ ابن حجر بقوله: «وَلَا يَجُوزُ تَعْمُدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالنَّقْصِ وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي»

وما سلف من الأقوال هو خلاف في الجواز وعدمه ، والأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه ، والذي جرى به عمل أهل العلم أن ينقلوا الرواية كما وصلت ، ولا يغيروها في كتبهم ، ونقل الحافظ ابن حجر عن القاضي عياض رحمهما الله قوله: «ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن». وقد عقد القاضي عياض في كتابه «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» بابا عنوانه: «باب تحري الرواية والمجيء باللفظ ومن رخص للعلماء في المعنى ومن منع» وخلص فيه إلى أن «المستحب المجيء بنفس اللفظ ما استطيع» [الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، القاضي عياض ، ص 179].

أهتدي وأقتدي

قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله مبينا آداب طالب الحديث: «... وليسأل الله تبارك وتعالى التيسير، والتأييد، والتوفيق، والتسديد، وليأخذ نفسه بالأخلاق الزكية، والآداب المرضية...، ولا يحملنه الحرص، والشره على التساهل في السماع، والتحمل، والإخلال بما يشترط عليه في ذلك». [مقدمة ابن الصلاح، ص 247، بتصرف].

التقويم

1. أستخلص مما سبق الفرق بين اختصار الحديث وروايته بالمعنى.
2. أبين الراجح من أقوال العلماء في اختصار الحديث.
3. أصنف في خطاظة آداب طالب الحديث.

الاستثمار

قال الإمام القاضي عياض رحمه الله: «لا خلاف أن على الجاهل والمبتدئ ومن لم يمهر في العلم ولا تقدم في معرفة تقديم الألفاظ وترتيب الجمل وفهم المعاني أن لا يكتب ولا يروي ولا يحكي حديثاً إلا على اللفظ الذي سمعه، وأنه حرام عليه التعبير بغير لفظه المسموع؛ إذ جميع ما يفعله من ذلك تحكم بالجهالة وتصرف على غير حقيقة في أصول الشريعة وتقول على الله ورسوله ما لم يحط به علماً.» [الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، القاضي عياض، ص 174].

- أبين ما يجب على طالب الحديث أن يلتزمه من قيم الأمانة، والصدق، والخشية.

الإعداد القبلي

يراعى في إنجاز درس الأنشطة التطبيقية ما يلي:

1. تنجز حصة الأنشطة التطبيقية داخل المكتبة.
2. يقسم المتعلمون إلى مجموعات، تنجز كل مجموعة عملها تحت إشراف الأستاذ(ة).
4. تعرض نتائج الأعمال في الفصل قصد مناقشتها.